حماية حقوق الإبداع الفكري في الهيئات الحقوقية السعودية من منظور التربية الإسلامية

الباحث/ عبدالله بن عامر أحمد العسيري*
د/ عبدالرحمن بن محمد نفيز الحارثي**

https://aif-doi.org/AJHSS/118605

*باحث دكتواره أصول التربية الإسلامية
كلية التربية -جامعة الملك خالد – السعودية
**أستاذ أصول التربية المشارك بجامعة الملك خالد-السعودية

الملخص:

اتجهت المملكة العربية السعودية إلى حماية حقوق الملكية الفكرية والإبداع الفكري، وذلك بعد أن اتضح مدى أهميتها سواء من الناحية العلمية والأدبية أو من الناحية الاقتصادية، وإيمانا بدور الهيئات الحقوقية السعودية الريادي في حماية الحقوق الفكرية والإبداعات والابتكارات؛ فإنه يقع على عاتقهم الجزء الأكبر والمسئولية للنهوض بهؤلاء المبدعين نحو استثارة طاقاتهم وقدراتهم الإبداعية ومنحهم الامتيازات الحقوقية، وقد سعت الدراسة الحالية إلى التعرف على أساليب حماية حقوق الإبداع الفكري في الهيئات الحقوقية السعودية، والتعرف على الملامح التربوية لتنظيم حماية الإبداع الفكري في الهيئات الحقوقية السعودية، وقد استخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي والاستنباطي لتحقيق أهداف الدراسة، وكان من أهم نتائج الدراسة: ضعف الصلة بين هيئة حقوق الإنسان السعودية والهيئة السعودية للملكية الفكرية، فضلا عن الدور الكبيرللهيئة السعودية للملكية الفكرية في الحفاظ على الإبداع الفكري للمواطنين السعوديين من خلال إدارة عمليات الملكية الفكرية، تقديم خدمات الملكية الفكرية، وتوليد واستخدام حقوق الملكية الفكرية، فضلا عن إنفاذ حقوق الملكية الفكرية.

وكان من أهم توصيات الدراسة لحماية حقوق الإبداع الفكري في الهيئات الحقوقية السعودية بسن وتنظيم التشريعات التي تكفل حماية فعالة لهذه الحقوق، وتفعيل الحماية لكافة عناصر الملكية الفكرية والصناعية عن طريق تطوير قوانين الملكية الفكرية وجعل العقوبات رادعة في حالة الاعتداء عليها، مع التأكيد على رقمنة الإنتاج العلمي من أبحاث وكتب ورسائل وغيرها من مظاهر الفكر الإبداعي حتى يسهل الحفاظ عليه واكتشاف المنتحلين وأصحاب السرقات العلمية، بالإضافة لتنمية الوعى العام بالأهمية المتزايدة لمفهوم حماية حقوق الملكية الفكرية، ومراجعة معظم قوانين حماية حقوق الملكية الفكرية والتأكد من مواكبتها للاتجاهات الحديثة فى مجال الملكية الفكرية على الصعيد الدولي.

الكلمات المفتاحية: حقوق الإبداع الفكري، الهيئات الحقوقية السعودية، التربية الإسلامية.

ISSN : 2410-1818

Abstract:

The Kingdom of Saudi Arabia moved to protect intellectual property rights and intellectual creativity، after it became clear how important they are، whether from a scientific، literary or Economic perspective، and out of belief in the pioneering role of Saudi human rights bodies in protecting intellectual rights، creations and innovations. The largest part and responsibility falls on their shoulders to advance these creators towards stimulating their energies and creative abilities and granting them legal privileges. The current study sought to identify methods of protecting the rights of intellectual creativity in Saudi legal bodies، and to identify the educational features of organizing the protection of intellectual creativity in Saudi legal bodies. The study used the descriptive analytical method to achieve the study objectives، One of the most important results of the study was: the weak link between the Saudi Human Rights Commission and the Saudi Authority for Intellectual Property، as well as the major role of the Saudi Authority for Intellectual Property in preserving the intellectual creativity of Saudi citizens through managing intellectual property operations، providing intellectual property services، and generating and using intellectual property rights. As well as enforcing intellectual property rights.

One of the most important recommendations of the study to activate the role of human rights bodies in preserving the intellectual creativity of individuals was: enacting and regulating legislation that guarantees effective protection of these rights، and activating protection for all elements of intellectual and industrial property by developing intellectual property laws and making penalties a deterrent in the event of infringement، with an emphasis on digitization. Scientific production of research، books، dissertations، and other manifestations of creative thought in order to facilitate its preservation and discover plagiarists and plagiarists، develop public awareness of the growing importance of the concept of protecting intellectual property rights، and review most laws protecting intellectual property rights and ensure that they keep pace with modern trends in the field of intellectual property at the level. International.

Key words: intellectual creativity rights، Saudi human rights bodies، Islamic Education.

المقدمة:

استخلف الله الإنسان في الأرض، وأكرمه بالعقل وحفظ حقوق ذلك العقل وجعل عقله مدار التكليف، فالتوجيه الرباني أمر الإنسان بالتفكر والتأمل في كل ما حوله، فإنسانية الفرد تميزه عن غيره من المخلوقات بالإرتقاء بفكره، وبقدرته على التفكير النافع له ولمجتمعه وللبشرية، وبذلك أصبح التفكير عملية يومية مصاحبة للإنسان بشكل دائم؛ نظراً لأهميته وحاجة جميع أفراد المجتمع له.

ISSN : 2410-1818

وإزاء هذه التحديات والتغيرات المتسارعة تحظى عمليات التفكير بكافة أشكالها وخاصة الإبداع الفكري بمكانة مرموقة لدى كل من الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، حيث يعتبر الاهتمام بالإبداع الفكري لدى الدول المتقدمة من المداخل الرئيسة للتخطيط، وذلك من أجل إعداد القوى البشرية وتوفير القيادات التعليمية، أما في الدول النامية والتي تعد أكثر حاجة من الدول المتقدمة لعمليات التفكير حيث الأمر يتعلق بطبيعة المشكلات والتحديات المعقدة التي تمر بها هذه الدول، والتي تحد من تقدمها وتقف حجر عثرة في طريق نهضتها (طاشمان، 2010م، ص 26).

ومن خلال ما يشهده عالمنا المعاصر من تحولات رقمية متسارعة، يعطى الإبداع الفكري اهتماما بالغا لما له من أثر في تقدم المجتمعات وتطورها، فما الثورات المعرفية والعلمية والاكتشافات والاختراعات في المجالات المختلفة إلا ثمرة ما تغرسه أيدي المفكرين المبدعين، لذلك تعد حماية حقوق المفكرين والمبدعين من أهم متطلبات القرن الحالي وأهم الأهداف التنموية الحديثة التي تعمل عليها جاهدة جميع المؤسسات والهيئات الحكومية والأهلية من أجل حماية وصيانة حقوقهم الإبداعية ليستمر نتاجهم الإبداعي الفكري بما يخدم تطلعات هذه الدول وأهدافها. لذلك يتضح في دراسة بوعلوط (2022م) بأن الاختراعات والابتكارات الإبداعية في تزايد مستمر في ظل التطورات الرقمية وهذا ما جعل ظاهرة التعدي على الحقوق الإبداعية كذلك في اتساع متزايد وبحاجة لمزيد من التدخلات القانونية لحمايتها.

وبهذا تتسم حماية حقوق الإبداع الفكري بالأهمية البالغة التي يمكن من خلالها الدفع بعجلة التقدم والنمو الاقتصادي وتعزيز جودة الحياة وسبل التمتع بها، لذلك تسعى هذه الدراسة إلى معرفة واقع حماية حقوق الإبداع الفكري والمأمول فيه ومدى مواءمته مع هذه التطورات الرقمية والتقنية المتسارعة.

وهذا يؤكد على أهمية الحفاظ على إبداعات العقل البشري وحماية منتجاته الفكرية والمعرفية ومنع التعدي عليها، كما يسهم في تقوية الاقتصاد المحلي وتفعيل الفرص المتاحة للمبدعين ليحفظ حقوقهم من أجل تنمية اقتصادية شاملة (الحازمي، 2018م،ص25).

وفي السياق ذاته يعد تفعيل قوانين حماية حقوق الملكية الفكرية التربة الصالحة لدعم وتشجيع الإبداع والمبدعين في شتى مجالات المعرفة البشرية، وما لم تدعم قوانين الحماية بوعي اجتماعي عميق ترسخه في ضمير المجتمع منظومة فقهية تربوية إعلامية متضافرة فإن هذه القوانين ستظل قرصنة الأفكار فيها في تفاقم وازدياد، الأمر الذي يشجع عقول ذوي الكفاءات على الهجرة من بلدانهم النامية إلى البلدان المتقدمة التي تتمتع بمستوى معيشة مرتفع وتتسم بإطلاق الحريات والحقوق السياسية والفكرية، ومن ثم إفراغ هذه البلدان من قادة مسيرة نهضتها العلمية والتكنولوجية، فالدول التي

ISSN : 2410-1818

تحمي حقوق الملكية الفكرية إنما تحمي مستقبلها الثقافي والحضاري وتحافظ على تقدمها العلمي والتكنولوجيا في شتى الميادين (رمزي، 2010م، ص18).

من خلال ما سبق تتضح لنا أهمية الفكر الإبداعي وأثره البالغ في نهضة وتقدم المجتمعات في النواحي التعليمية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية وكلما حفظت هذه الحقوق الفكرية الإبداعية كلما نمت هذه النهضة وتقدمت مع استمرار نتاج تلك العقول المبدعة.

مشكلة الدراسة:

يتميز العصر الحالي بالتغيرات السريعة والتطورات الرقمية المذهلة في كافة مجالات الحياة، فقد أصبح المطلب الأساسي لعالمنا المعاصر الذي يشهد اليوم تغيرا متسارعا هو الاستفادة من العقول المبدعة القادرة على إيجاد الحلول لكثير من مشكلات الفرد والمجتمع، وأصبح الاهتمام بتنمية الإبداع لدى أفراد المجتمع ضرورة ملحة في شتى الميادين الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والحياتية.

ومما لوحظ في السنوات الأخيرة الاهتمام المتزايد بالمبدعين فكريا الذين هم الثروة الحقيقية التي يجب على المجتمعات تنميتها وإطلاق طاقاتها وقدراتها واستثمارها ومجابهة التعدي على حقوقهم الإبداعية الفكرية من خلال الأدوار التي تقوم بها المؤسسات والهيئات الحقوقية، وهذا ما نصت عليه رؤية المملكة العربية السعودية (2030م) في الاستثمار الأمثل في مهارات أبنائها وقدراتهم وطاقاتهم والتي تعدها من أهم مواردها وأكثرها قيمة لديها.

وإيمانا بدور الهيئات الحقوقية السعودية الريادي في حماية الحقوق الفكرية والإبداعات والابتكارات والإسهامات الفاعلة في مجتمعاتهم، فإنه يقع على عاتقهم الجزء الأكبر من المسئولية للنهوض بهؤلاء المبدعين نحو استثارة طاقاتهم وقدراتهم الإبداعية ومنحهم الامتيازات الحقوقية، وأكدت دراسة عيسى (2013) على أهمية الحقوق الفكرية لأصحابها وما يقع عليها من العبء الأكبر في تنمية أو كبح جماح القدرات الإبداعية للمفكرين، فيما وضح نبيل (2014م) في دراسته على ضرورة إرساء توازن سليم بين مصالح المبتكرين ومصالح الجمهور وإتاحة بيئة تساعد على ازدهار الإبداع والابتكار في ظل توفر الحماية اللازمة لحقوقهم

مما سبق تتساءل الدراسة هل يمكن تحقيق ذلك التوازن في ظل التحدي الذي جلبته شبكة الإنترنت؟ إذ أن المواد أو المصنفات التي تنطوي عليها هذه البرامج يغلب أن تكون مشمولة بحماية قانونية لحق المؤلف سواء في الصورة التقليدية أم في الصورة المتطورة للمصنفات التي تشملها القوانين، إذ أن الأفكار والمعرفة الحقيقية سلع عامة تقدم عن طريق وسائل الإعلام، مما يتسبب في حدوث بعض الانتحالات والاعتداءات على الملكية الفكرية للغير، وتوفير الحماية القانونية للموضوعات والمجالات

ISSN : 2410-1818

الجديدة، إلى العديد من التداعيات السلبية التي صاحبت الثورة العلمية والتكنولوجية، والتي أفرزت العديد من المشكلات التشريعية، والأخلاقية والاجتماعية، في إطار الخصوصية وحماية حقوق الملكية الفكرية، نظرا لتصاعد وتيرة بعض التجاوزات والانتهاكات مثل السرقات العلمية، والجرائم المعلوماتية التي لا تجد ضوابطا صارمة تكبح جماح هذه الظاهرة، وتحفظ حقوق الملكية الفكرية (عودة، 2012م، ص422).

ونظرا لتعدد مهام الهيئات الحقوقية السعودية في المجالات الفكرية الإبداعية يتضح لنا عدم وجود روابط مشتركة بينهما في تنظيم وحماية حقوق الإبداع الفكري، وكذلك تشارك هذه الهيئات الحقوقية مع بعض الجهات الحكومية والجمعيات الخاصة في بعض أدوارها الحقوقية.

لذلك يمكن أن تتلخص مشكلة هذه الدراسة في التعرف على حقوق الإبداع الفكري في الهيئات الحقوقية السعودية في المملكة العربية السعودية وأبرز الملامح التربوية الإسلامية لحماية حقوق الإبداع الفكري فيها، وذلك من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1- ما مفهوم حماية حقوق الإبداع الفكري في الهيئات الحقوقية السعودية؟
2- ما الملامح التربوية الإسلامية لحماية حقوق الإبداع الفكري في الهيئات الحقوقية السعودية؟

أهداف الدراسة:

سعت الدراسة الحالية إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1- التعرف على مفهوم حماية حقوق الإبداع الفكري في الهيئات الحقوقية السعودية.
2- بيان الملامح التربوية الإسلامية لحماية حقوق الإبداع الفكري في الهيئات الحقوقية السعودية.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراسة من أهمية الموضوع الذي تناولته في حماية حقوق الإبداع الفكري، وقد شغل هذا المصطلح بال كثير من الباحثين والمسئولين وخصوصا في ظل هذا التقدم التكنولوجي الهائل وانتشار أجهزة الاتصال الواسعة التي أدت إلى اتساع وتيرة نقل المعلومات وصعوبة حمايتها مما ساهم في ظهور الكثير من الهيئات والجمعيات الحكومية والخاصة لحماية هذه الإبداعات الفكرية، ومحاولة مواجهة التعدي على الحقوق الفكرية الإبداعية التي تعد إحدى أكبر تحديات الإبداع الفكري، لذلك يمكن توضيح أهمية هذه الدراسة في جانبيها النظري والتطبيقي:

ISSN : 2410-1818

الأهمية النظرية:

- تنطلق أهمية هذه الدراسة من أهمية حقوق الإبداع الفكري في العصر الحالي باعتباره أهم الأهداف التنموية الحديثة وأحد الأسباب الرئيسية في التقدم العلمي والتكنولوجي في العصر الحديث.

- تهتم هذه الدراسة بتقديم رؤية واقعية ومعرفية عن أهمية حقوق الإبداع الفكري وآلية التعامل معهم لدى الهيئات والمؤسسات الحكومية والأهلية في المملكة العربية السعودية.

- تعتبر هذه الدراسة من الدراسات المهمة من الناحية المعرفية التي تحاول رصد تأثيرات البيئة الرقمية على مجتمع المعرفة وانعكاساتها على حقوق الملكية الفكرية بالمملكة العربية السعودية.

- تقدم هذه الدراسة إطاراً نظرياً ومعرفياً، يمكن من خلاله التفاعل مع ديناميكية الوضع الراهن في قضية الحقوق الفكرية على المستوى العربي مع تسليط الضوء على الهيئات الحقوقية السعودية.

الأهمية التطبيقية:

- يمكن أن يستفيد من الدراسة بعض القائمون على الهيئات الحقوقية السعودية في تعزيز وتطوير برامجهم الحمائية لحفظ الحقوق الفكرية الإبداعية.

- يمكن أن تمهد للباحثين وتفتح لهم المجال أمام بحوث أخرى حول أهمية معرفة حقوق الإبداع الفكري من خلال الوقوف معرفة أهم معوقاتها والحلول المقترحة لذلك.

- التوصل إلى حلول للمشكلات التي قد تواجه الحقوق الفكرية والمادية للمفكرين المبدعين في البيئة الرقمية في المملكة العربية السعودية.

حدود الدراسة:

- **الحدود الموضوعية:** اقتصرت الدراسة الحالية على معرفة حماية حقوق الإبداع الفكري في الهيئات الحقوقية في المملكة العربية السعودية.

- **الحدود المكانية:** شملت الدراسة الحالية على هيئتي حقوق الإنسان، والهيئة السعودية للملكية الفكرية بالمملكة العربية السعودية.

- **الحدود الزمانية:** أجريت هذه الدراسة في الفصل الدراسي الأول من العام الدراسي 1445هـ.

ISSN : 2410-1818

منهج الدراسة:

اعتمد البحث على منهجين للدراسة المنهج التحليلي الاستقرائي وذلك باستقراء مضمون أدبيات الهيئات الحقوقية السعودية ومصادر التربية الإسلامية لاستخلاص صورة حقوق الإبداع الفكري منها، وبيان كيفية حمايتها من منظور تربوي إسلامي.

وقد عرفه المحمودي (2019) بأنه تتبع الجزئيات للوصول إلى نتيجة كلية، ويمكننا القول بأنه: الاستدلال العقلي والانتقال به من الخصوص إلى العموم، أو تعميم من حالات جزئية تتصف بصفة مشتركة بينهما.

وكذلك المنهج الاستنباطي من خلال استنباط وبيان الملامح التربوية الإسلامية لحماية حقوق الإبداع الفكري من منظور إسلامي، حيث يعرف المنهج الاستنباطي بأنه دراسة لمشكلة بشكل كلي انطلاقًا من المُسلَّمات أو النظريات أو المعارف العامة، وبعد ذلك الانتقال للجُزئيات، من خلال الاستنتاجات (القحطاني، 2004).

مصطلحات الدراسة:

1- الحقوق: هي جمع حق والحق في اللغة ضد الباطل، وكل حق يقابله واجب وهو الحكم المطابق للواقع وهو اسم من أسماء الله تعالى وحق الأمر يحق ويحق حقا وحقوقا، صار حقا وثبت. والحق هو الثابت بلا شك ويطلق على الصدق وهو النصيب الواجب للفرد والجماعة (ابن منظور، 2000م).

ويعرف الحق اصطلاحا بأنه ما ثبت على وجه الاختصاص وقرر الشارع به سلطة.

وعرف الحق بأنه اختصاص ثابت في الشرع يقتضي سلطة أو تكليف الله على عباده أو شخص على غيره، أو تكليفا وتحقيقا لمصلحة معينة (الطعيمات، 2001م).

بينما عرفه الزهراني (2006م) اصطلاحا بأنه: مصلحة قررها المشرع لينتفع كما صاحبه ويتمتع بمزاياها وقد يكون الحق مقرا أو ثابتا بنظام أو قانون معين أو لتشريع خاص أو إعلان دولي أو اتفاقية نهائية.

التعريف الإجرائي: وهو السلطة أو القدرة التي تثبت للشخص مصالحه والتي تمنح عن طريق التشريعات والقوانين والأنظمة المعتبرة في ذلك.

ISSN : 2410-1818

2-الإبداع الفكري:

التعريف اللغوي: الإبداع وأصـــلها من بدع - أبدع الشـــيء يبدعه بدعا والبدعة: أنشـــأ وبدأه، وبدع الركية: استنبطها واستحدثها، والبدع: الشيء الذي يكون أولاً، وفلان بدع في هذا الأمر أي أول لم يسبقه أحد، وأبدعت الشيء اخترعته لا على مثال سابق (أبادي، 2008م).

ويعرف الإبداع الفكري اصطلاحا بأنه: نشاط عقلي هادف ينتج عنه أفكار جديدة مبتكرة وغير مألوفة للمواقف النظرية أو التطبيقية في مجال من المجالات التعليمية أو الحياتية بحيث تتصف هذه الحلول والنتاجات بالحداثة والجدة والتعقيد (حمادنه، 2014م).

وعرف جروان (2004) الإبداع الفكري بأنه: نشاط عقلي مركب هادف توجهه رغبة قوية في البحث عن الحلول أو التوصل إلى نواتج أصيلة لم تكن معروفة سابقاً حيث يتميز بالشمولية والتعقيد لأنه ينطوي على عناصر معرفية وانفعالية وأخلاقية متداخلة تشكل حالة ذهنية فريدة.

وعرفته رانيا شهاب (2016) بأنه تنظيم للأفكار وإظهارها في بناء جديد، وانطلاقاً من عناصر موجودة والقدرة على حل المشكلات بأساليب جديدة تعجب السامع والمشاهد. وعرفته أيضاً بأنه رؤية المألوف بطريقة غير مألوفة من حيث تنظيم الأفكار وظهورها في بناء جديد انطلاقاً من عناصر موجودة، كما عرفته ماجدة السبوع (2016) بأنه عملية ذهنية عقلية معقدة متعددة الخطوات تتميز بالطلاقة والمرونة والأصالة؛ لإنتاج أفكار جديدة مبتكرة وغير مألوفة لحل من مشكلة ما.

وبين جليفورد (Guilford) الإبداع الفكري بأنه: تفكير في نسق مفتوح يتميز الإنتاج فيه بخاصية فريدة هي تنوع الإجابات المنتجة، والتي لا تحددها المعلومات المعطاة، كما عرفه أيضاً بأنه: سمات استعدادية تضم الطلاقة في التفكير والمرونة والأصالة والحساسية للمشكلات وإعادة تعريف المشكلة وإيضاحها بالتفصيل أو الإسهاب (دناوي، 2008).

التعريف الإجرائي: هو النشـــاط الذهني الذي يهدف إلى الاســـتثارة العقلية لإنتاج واكتشـــاف علاقات وحلول جديدة ومتنوعة تتميز بالأصالة والمرونة والطلاقة والتوسع فيها.

3- **حماية حقوق الإبداع الفكري:**

تعرف اصطلاحا بأنها: عدة حقوق تحمي الإبداعات والابتكارات الإنسانية في عدة مجالات مثل العلوم والصناعة والأدب والعلامات التجارية، والأسرار التجارية (خليل، 2010م)، وعرفها عبدالمجيد (2011م) بأنها حفظ حق الإنسان في إبداعه الفكري، فهي حقوق أوجبها الله له وعليه في آن واحد وتأمين وسيلة وميثاق تحمي حقوقه بما يتحقق مع مصلحة مجتمعه.

ISSN : 2410-1818

كذلك يمكن تعريفها بأنها مجموعة من إبداعات وابتكارات العقل الإنساني، والتي يمكن حمايتها بشكل قانوني (عبد الرحمن، 2009).

التعريف الإجرائي: هي حفظ الملكيات الفكرية التي يتمتع بها المؤلف أو المخترع أو الفنان في امتلاكه لأعماله من التقليد، أو التعدي، أو التشويه بموجب القانون، ومنع الآخرين من استغلالها من دون إذن صاحبها.

الدراسات السابقة:

دراسة الزهراني (2006) بعنوان"حقوق الإنسان التربوية والتعليمية والثقافية في المواثيق الدولية دراسة ناقدة من وجهة نظر إسلامية" حيث هدفت الدراسة إلى التعرف على مكانة حقوق الإنسان في المواثيق الدولية عامة وعلى موقف الإسلام من تلك الحقوق وحمايتها ومن أهم ما توصلت إليه نتائج هذه الدراسة أن الإسلام له قدم السبق في تعزيز حقوق الإنسان وضمانات لها لم تصل إليها المواثيق الدولية كما توصلت الدراسة أن حقوق الإنسان في الإسلام لها صفة الإلزام والثبات.

دراسة بدرالدين (2007) بعنوان "حماية حقوق الملكية الفكرية توجهات انتقائية" هدفت الدراسة التعرف على حق المؤلف والمفكر والمخترع والمبدع ومنع الآخرين من استغلال أفكارهم واختراعاتهم وما أبدعته عقولهم، وكان من نتائج الدراسة أن مجموعة الدول العربية يمكن أن تلعب دورا مهما في حماية مصالح أبنائها وصيانة حقوقهم الفكرية المتنوعة، وكذلك أكدت نتائج الدراسة على ضرورة التنسيق بين جميع الدول بما فيها النامية من أجل موقف موحد لحماية حقوقهم الفكرية.

دراسة عبدالكريم (2008) بعنوان "حماية الحقوق الفكرية للباحثين في الاقتصاد الإسلامي" وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على مسألة حماية الحقوق الفكرية للباحثين في الاقتصاد الإسلامي والتعرف على هذه الحقوق بشكل عام ورصد ملامح الإطار الموضوعي لهذه الحماية والآثار القانونية لها فيما توصلت نتائج الدراسة إلى رسم إطار واضح لحماية الحقوق الفكرية الاقتصادية بشكل إجرائي يمكن من خلاله الارتقاء بآليات البحث ومكانته وأساليبه مما يعزز النتائج المتوقعة.

دراسة الصايغ (2012) بعنوان "دور المنظمات العالمية في حماية الحقوق الفكرية"حيث هدفت الدراسة إلى معرفة النظام القانوني للمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومساهمتها في إبرام وتنفيذ الاتفاقيات الدولية، ومن أهم النتائج التي توصلت لها هذه الدراسة توحيد الإطار النظامي والقانوني للحماية الدولية للملكية الفكرية في كافة مجالاتها، وتطوير المعايير القانونية الدولية الحمائية ذات أبعاد دولية عالمية تتسم بالشمولية.

ISSN : 2410-1818

دراسة علي (2013) بعنوان "الإبداع المجاور وحقوق الملكية الفكرية" وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على الإبداع المجاور واتخاذه أشـــكالا متعددة ومتنوعة وأن الفنون المجاورة لفن التأليف حقوق لا تنازل عن إقرارها واعتبارها وكفالتها لأصحابها، ومن أهم النتائج التي تم التوصل إليها أن العرب لهم قدم السبق في حماية الإبداع الفكري وخصوصا في مجالات الفنون والآداب والعلم، كما توصلت الدراسة كذلك إلى اســتقرار النظام القضــائي العربي في حماية فعالة للمؤلفين بأعمال قواعد العدالة ومبادئ التشريع الإسلامي.

دراسة أبوحديد (2019) بعنوان "الإبداع والريادة في ظل حقوق الملكية الفردية"حيث هدفت الدراسة إلى كيفية حماية حقوق الملكية الفردية وآليات النهوض بالإبداع العربي، وكان من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن حقوق الملكية الفكرية هي تلك القواعد القانونية المقررة لحماية الإبداع الفكري المفرغ ضمن مصنفات مدركة وملموسة الملكية الفنية والأدبية أو حماية العناصر المعنوية للمشاريع الصناعية والتجارية كما أن الحقوق الفكرية لها أهمية على المستويات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والقانونية والثقافية، كما تضمنت نتائج الدراسة أن الحقوق الفكرية ذات طبيعة مزدوجة كونها ترد على أشياء غير مادية وغير محسوسة فهي حق شخصي ومعنوي وعيني، وكلما زات حماية الحقوق ساهمت في تنمية الإبداع بصورة كبيرة.

دراسة الإبراهيم (2021) بعنوان "الإبداع الفكري بين الأصالة والمعاصرة والمتطلبات الوظيفية في التصميم الداخلي" والتي استهدفت التأكيد على أهمية الإبداع الفكري وتأثيره الإيجابي على ابتكار أساليب حديثة ومتطورة عند تصميم بعض المشروعات بشكل يتسم بالإبداع والتنوع، وقد استخدمت الدراسة المدخل النظري، إلى جانب عمل دراسة تطبيقية تعتمد على التحليل المقارن وذلك لتحقيق أهداف البحث، وكان من أهم نتائج البحث التأكيد على أهمية الإبداع الفكري والتنوع الثقافي عند تصميم وابتكار بعض التصميمات والمشروعات مستفيدين مما يتوفر في العصر الحديث من إمكانات وموارد متاحة وتقنيات علمية وتكنولوجية.

دراسة الأحمدي(2023) بعنوان "تصور مقترح لدور الجامعات السعودية في تنمية ثقافة الإبداع الفكري في ضوء تجارب بعض الدول" حيث هدفت الدراسة إلى وضع تصور مقترح لدور الجامعات السعودية في تنمية ثقافة الإبداع في ضوء تجارب بعض الدول من خلال الوقوف على واقع ثقافة الإبداع في جامعات بعض الدول المتقدمة والنامية في مجالي التعليم والبحث العلمي، ومن أهم النتائج التي توصلت لها الدراسة أن الجامعات أبدت اهتماما بالغا بتنمية ثقافة الإبداع الفكري في مجال البحث العلمي حيث اتفقت في تضمين ثقافة الإبداع في البحث العلمي من خلال المراكز والشركات لحماية حقوق الملكية الفكرية للمبدعين وتقديم الحوافز لهم.

ISSN : 2410-1818

التعليق على الدراسات السابقة:

وبعد استعراض الدراسات السابقة وما تناولته الدراسة الحالية " حماية حقوق الإبداع الفكري في الهيئات الحقوقية السعودية من منظور التربية الإسلامية" فقد اتفقت الدراسة الحالية مع دراسة كلا من الأحمدي (2023) ودراسة أبو حديد (2019)، ودراسة بدرالدين (2007) من حيث تناولها أهمية حماية حقوق الإبداع الفكري كأحد متغيرات الدراسة ودوره البارز في اتساعه وتطوره كون التعدى على الحقوق الإبداعية إحدى أكبر معوقات الإبداع الفكري.

فيما اتفقت دراستي عبدالكريم (2008) والصايغ (2012) إلى أهمية وجود أطر دولية واضحة لحماية حق المبدعين فكريا وخصوصا في المجالات الاقتصادية.

كما أكدت دراستي كل من الزهراني(2006) وعلي (2013) أن الإسلام والعرب لهم قدم السبق في حماية الحقوق الفكرية كما لها صفة الالزام والثبات.

ومن أوجه الاستفادة من البحوث والدراسات السابقة: كان لها أثر في توضيح الرؤية أمام الباحثان في جميع إجراءات البحث الحالي حيث ساهمت في تكوين مشكلة الدراسة الحالية وتكوين تصور شامل لموضوع الدراسة، وكذلك الوقوف على بعض المفاهيم المتعلقة بالإبداع الفكري، وتحديد منهج الدراسة، كما أضافت للدراسة الحالية السعة والاطلاع في كافة جوانب الدراسة، ومما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة: أنها حاولت الكشف عن حماية حقوق الإبداع الفكري في الهيئات والمؤسسات والجمعيات الحقوقية، وتم التوصل من خلالها إلى أهم التوصيات التي بدورها ستساهم في حماية حقوق الإبداع الفكري.

الإطار النظري للدراسة

المحور الأول: الإبداع الفكري والحفاظ على الحقوق الفكرية الإبداعية:

يعد الإبداع الفكري عامل ترسيخ واستقرار بل عامل استثارة، ويجب أن يكون منظماً كي يصل إلى إعادة تركيب الأنماط، ولهذا السبب يجب أن يحاول صاحب التفكير الإبداعي استخدام المعلومات التي حصل عليها لتطوير الموضوعات الأخرى، وبذلك يسمح للأفكار بالتطور والظهور بدلاً من إلغائها والحكم عليها بالخطأ، فيحدث الإبداع نتيجة دافع أساسي لدى المبدعين، وهذا الدافع هو الذي يطلق عليه تحقيق الذات، فالمبدعون يتميزون بحاجتهم للارتباط بالعالم المحيط بهم، والإنتاج الابتكاري والإبداعي هو الوسيلة الأساسية في ذلك، فهو بمثابة الصلة والعلاقة أوالرابطة التي تربط بين المبدع وبين العالم الذي يعيش فيه والذي هو جزء منه، وهكذا نجد أن المبدعين يكرسون أنفسهم ويحققون ذاتهم في الفعل الذي يقومون به متى ما قدمت لهم الحماية اللازمة (الصرن، 2020، ص 18).

ISSN : 2410-1818

فالحقوق الفكرية الإبداعية سلسلة من الحقوق ذات الطبيعة الشخصية أو الوراثية التي تعطي للمؤلفين أو المخترعين الحق في استغلال أعمالهم وخدماتهم، وتوجد في الدول العربية قوانين مختلفة تحمي حقوق الملكية الفكرية للأفراد والكيانات، وتحمي الملكية الفكرية الإبداع الأدبي أو الفني أو العلمي ونسبتها لأصحابها وضمان عدم انتهاكها أو الاستفادة منها دون موافقتهم، وهذا يشمل الكتب والمقطوعات الموسيقية والأعمال الدرامية والمصنفات السمعية والبصرية والمنحوتات والنماذج والخرائط والصور الفوتوغرافية وبرامج الكمبيوتر وقواعد البيانات.

ولقد أصبحت الحقوق الفكرية للمبدعين وسيلة أساسية لتوطيد دعائم السوق الاقتصادية وجعلها أكثر تنافسية، وأصبح تحديد قوة الدول اليوم يعتمد على مقدار ما تملكه من إبداعات وابتكارات كما أن معايير التفاضل بين الشعوب أصبح يركز على مستوى ما تملكه من حقوق في مجال إبداعاتها الفكرية (العباسي، 2016، ص11).

يرى شُراح القانون الوضعي أن الملكية الإبداعية حق معترف به لشخص على شيء معين بذاته، وأنها تمنح صاحبها سلطات على الشيئ المملوك، وملكية الشيئ كحق عيني يترتب الالتزام على الغير قبل المالك باحترام حقه وعدم الاعتداء عليه، فهناك واجب عام يقضي باحترام حقوق الغير، وملكية الشخص للشيئ تقيد سلوك الغير إذا أراد أن ينال من هذا الشيئ، ومن منظور أوسع وأعم تجدهم يجعلون المنتج الفكري صورة خاصة من صور الملكية الفكرية، وبذلك تدخل الحقوق الفكرية في نطاق الحقوق العينية، ويجري عليها ما يجري على الحقوق العينية من أحكام. (رضا، 1997، ص21).

ومفهوم الحقوق الفكرية ليس مفهوما جديدا، فالإسلام له قدم السبق في ذلك فالله عز وجل يقول "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم " (الحجرات:13) فتجلت حكمته سبحانه وتعالى أن جعل الإسلام منهاجا متكاملا للحياة الإنسانية على مستوى الفرد والجماعة، وضمنه القواعد والأحكام ما جعله صالحا لحياة البشرية في سائر الأزمنة والعصور مهما تطورت الحياة وتغيرت الظروف منذ ظهوره، كما ظهر نظام الحقوق الفكرية في المجتمعات الغربية في شمال إيطاليا في عصر النهضة، وفي سنة 1474م حيث صدر قانون في البندقية ينظم حماية الاختراعات، فقد نص علي منح حق استئثاري للمخترع، أما نظام حق المؤلف فيرجع إلى اختراع الحروف المطبعية والمنفصلة والآلة الطابعة علي يد يوهانس غوتنبرغ في حوالي عام 1440م، وفي نهاية القرن التاسع عشر رأت عدة بلدان ضرورة وضع قوانين تنظم الملكية الفكرية (علي، 2013، ص325).

وقد أجرت التشريعات في الدول المختلفة للتفرقة بين الأشياء المادية وغير المادية إلا أن منهاجها في معالجة تلك الحقوق المعنوية والتي لا ترد على الأشياء أخذ صور مختلفة فيما نظمت الحقوق التي ترد

ISSN : 2410-1818

على الأشياء المادية في نطاق القانون المدني العام، ونظمت الحقوق المعنوية بموجب قوانين خاصة ففي البلاد اللاتينية ينصرف فقط تعبير الملكية الفكرية إلى حق المؤلف غير أن هذا التعبير استعمل على الصعيد الدولي منذ أواخر القرن التاسع عشر، وأبرمت اتفاقية اتحاد باريس عام 1883م لحماية الملكية الصناعية ثم اتفاقية اتحاد برن عام 1886م لحماية حق المؤلف والملكية الصناعية فهو يشملهما معا، وأصبح يناظر تطورهما حيث أسندت كل اتفاقية منها تسير عملها لسكرتارية خاصة بها حتى عام 1893 م حيث وحدت سكرتارية الاتحادين في سكرتارية واحدة أطلق عليها المكتب الدولي لحماية الملكية الفكرية، غير أن التعبير في الوقت الحاضر أصبح يستعمل بصورة أكثر اتساعا وبصورة عامة في التعبير عن ثمرات الذهن الإنساني في صوره المختلفة.(الطائي، 2011، ص141).

وقد أخذت حماية منتجات الفكر الإبداعية والمعرفية أهمية خاصة مع قدوم التطورات الاقتصادية والتكنولوجية الحالية التي تجتاح العالم، فلقد أصبح الاقتصاد الجديد يتجه بسرعة نحو صيرورته اقتصادا معرفيا يقوم على المعرفة والابتكار، ويعتبر الاستثمار الأجنبي من أهم العوامل التي تدفع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويعتبر المصدر الرئيسي لحصول الدول النامية على التكنولوجيا، على أساس استيراد هذه الأخيرة من مصادر خارجية ومحاولة ملاءمتها للمجتمع (الأحمر، 2008، ص11).

لذلك فالعلاقة طردية بين نظام حماية الحقوق الفكرية وتدفق رأس المال الأجنبي ومن ثمة زيادة نقل التكنولوجيا من الدول المتقدمة نحو الدول النامية، ويظهر ذلك في أنه إذا كان نظام الحماية ضعيفا فإن ذلك سيؤدي إلى ارتفاع احتمالية التقليد والتعدي مما يجعل تلك الدولة أقل جاذبية للاستثمار خاصة في مجالات الأدوية والمنتجات الصحية والمعدات الإلكترونية، فالحماية القوية قد تشجع الشركات متعددة الجنسيات على الترخيص بالإنتاج في تلك الدول على أساس أنها لا تخشى تقليد منتجاتها التي تحمل ملكية فكرية طالما أنها محمية، ولأن تقوية نظم حماية حقوق الملكية الصناعية من شأنه أن يشجع عمليات نقل التكنولوجيا من الدول المتقدمة إلى الدول النامية، سواء من خلال التصاريح أو الإفصاح عن الابتكارات ومن ثمة تزداد قدرة الشركات المحلية للوصول إلى التكنولوجيا الجديدة (موزاري، 2020، ص49).

وقد كانت النظرة الضيقة لمفهوم الحقوق الفكرية عند أنصار القانون الوضعي انعكاس سلبي على سياسة العقاب على التصرفات المضرة بحقوق المؤلف، وهذا يفسر الاتجاه التشريعي حديثا بابتداع نظام تشريعي خاص لحماية حق المؤلف ضد الانتهاك، فالحقوق الفكرية - على المستوى الدولي- كان لها مساحة كبيرة في الاتفاقات الدولية، فقد تم التوقيع علي معاهدتين تعدان الأساس الدولي لنظام الحقوق الفكرية هما: اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية 1883م، واتفاقية «روما» لحماية

ISSN : 2410-1818

الحقوق المجاورة، واتفاقية برن 1886م لحماية المصنفات الأدبية، والتفاقية «واشنطن» للدوائر المتكاملة، والمنظمة العالمية لحقوق الملكية الفكرية «الوايبو» هذا وقد كشفت اتفاقية الجات التي عقدت أخيرا أن الدول المتقدمة لم تجد في هذه الاتفاقات ما يكفي طموحاتها في تحقيق معدلات أعلى لحماية مجالات حقوق الملكية الفكرية، وعلى المستوى العربي يسجل مهرجان القرين الثقافي الكويتي المرافق لأنشطة معرض الكتاب العربي، الذي انعقد في شهري نوفمبر وديسمبر 1995م أن تضمن برنامجه موضوع الحفاظ على حق المؤلف وهو كل صاحب إنتاج فكري أو ذهني في الأداب والفنون والعلوم (رضا، 1997، ص21).

هذا وينضوي تحت مصطلح الحقوق الفكرية حقوقا عديدة منها حق المؤلف، والحقوق المجاورة، والحقوق المتعلقة بالعلامة التجارية، والحقوق المتعلقة ببراءة الاختراع، والحقوق المتعلقة بالنماذج الصناعية، والحقوق المتعلقة بالأصناف النباتية (جميعي، 2004، ص11).

لذا تعمل الدول على سن قوانين حماية تلك الحقوق الفكرية، فالتشريع هو المصدر المباشر والفعال لحماية الحقوق الفكرية بقصد تحقيق هدفين:

1- فمن جانب هي تقنن وتنظم الحقوق المعنوية والاقتصادية لأصحاب الأعمال المبدعة، كما تقرر حقوق الجمهور في التمتع والحصول على تلك الإبداعات.

2 - ومن جانب آخر تعمل على إنماء العمل الإبداعي وتطبيق نتائجه والتشجيع في التعامل العادل في ثمراته والتي تساهم بدورها في التقدم الاجتماعي والاقتصادي للدولة والدول على الصعيد الدولي فقانون الملكية الفكرية يستهدف حماية المبدعين المنتجين للسلع الفكرية والخدمية الأخرى بمنحهم حقوقا مؤقتة محددة بمدد محددة تمكنهم من رقابة استعمال نتاجاتهم الذهنية خلالها تلك الحقوق الذي ليس محلها الشيء المادي الذي قد يفرغ فيه العمل الذهني المختلف ولكن ينصب على الإنتاج الذهني في حد ذاته.(الطائي، 2011، ص143).

لذلك يتضح مما سبق عرضه أن أهمية الحفاظ على الحقوق الفكرية للمبدعين، وأن تقدم البشرية ورفاهيتها يكمن في قدرتها على إنجاز ابتكارات جديدة في مجال التكنولوجيا والثقافة،مع تشجيع الحماية القانونية لتلك الإبداعات والابتكارات الجديدة على إنفاق مزيد من الموارد لفتح المجال لابتكارات أخرى، كما يؤدي النهوض بالحقوق الفكرية وحمايتها إلى دفع عجلة التقدم الاقتصادي ويتيح فرص عمل وصناعات جديدة، يرفع من نوعية الحياة وإمكانية التمتع بها.

ISSN : 2410-1818

المحور الثاني: تنظيم حماية حقوق الإبداع الفكري في هيئة حقوق الإنسان:

نظرا لأهمية الحقوق الفكرية فقد أولت المملكة العربية السعودية اهتماما كبيرا بها، كما عملت على تحديث قوانينها وتشريعاتها المرتبطة بالإبداع الفكري نظرا لدوره في تحفيز الإبداع والابتكار أمام أبناء الوطن، وبناء اقتصاد المعرفة، إضافة إلى دعم الاقتصاد الوطني وتنميته والنهوض به مما يسهم في تحقيقها لمراكز متقدمة في تصنيف ما تمتلكه من الحقوق الذي من شأنه تعزيز التقدم الثقافي والاقتصادي وتحقيق التنمية الشاملة.

فقد كفلت المملكة العربية السعودية للإنسان، مواطنًا كان أم مقيمًا، حماية حقوقه، وهذا ما أكدته هيئة حقوق الإنسان والمبني على ما نصت عليه وثيقة النظام الأساسي للحكم على جملة من المبادئ والأحكام الأساسية التي تهدف إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان، ومنها: الحق في العدل والمساواة والأمن واحترام الملكيات الخاصة . فقد نصت المادة (8) من النظام الأساسي للحكم على أن "يقوم الحكم في المملكة العربية السعودية على أساس العدل والشورى والمساواة، وفق الشريعة الإسلامية" كما نصت المادة (26) من النظام على أن "تحمي الدولة حقوق الإنسان، وفق الشريعة الإسلامية"؛ لذا قامت المملكة بإنشاء هيئة حقوق الإنسان السعودية بهدف تقديم شكوى أو بلاغ من الأفراد والمؤسسات والمنظمات وغيرها في مسائل حقوق الإنسان (العدالة الجنائية، المساواة وعدم التمييز، التنمية، البيئة السليمة، الثقافية، التملك، الخصوصية وأمن المعلومات، المستوى المعيشي الكافي، الرعاية الاجتماعية، الصحة، التعليم، الحماية من الإتجار بالأشخاص، العمل، الرأي والتعبير، الاعتراف بالشخصية القانونية).(هيئة حقوق الإنسان السعودية، 2023).

كما نص قرار مجلس الوزراء رقم (85) وبتاريخ 1424/4/9هـ والذي تبنته هيئة حقوق الإنسان من خلال الموافقة على نظام حماية الحقوق الفكرية للمؤلف حيث يمكن أن يحمي هذا النظام المصنفات الفكرية الإبداعية المبتكرة في الآداب والفنون والعلوم، أيًّا كان نوع هذه المصنفات، أو طريقة التعبير عنها، أو أهميتها، أو الغرض منهما، كما يعد مؤلف أي شخص نشر المصنف منسوبًا إليه، سواء بذكر اسمه على المصنف، أم بأي طريقة من الطرق المتبعة في نسبة المصنفات لمؤلفيها، إلا إذا دل دليل على عكس ذلك، كذلك يتوجب على أصحاب الحقوق تنظيم علاقاتهم وحقوقهم مع مؤسسات الإنتاج والطباعة والنشر والتوزيع، وهيئات الإذاعة، وغيرها من الجهات المرخص لها بمزاولة أنشطتها، بموجب عقود موثقة تحدد فيها جميع الحقوق والالتزامات لجميع الأطراف ذوي العلاقة، وعلى مؤسسات الإنتاج والطباعة والنشر والتوزيع وهيئات الإذاعة وغيرها عدم ممارسة أي نشاط له علاقة بحقوق المؤلف إلا بعد إبرام عقد مع أصحاب حقوق المؤلف أو وكيلهم الشرعي تحدد فيه حقوق والتزامات كل طرف.

ISSN : 2410-1818

لذلك يتمتع المؤلف بهيئة حقوق الإنسان بالحماية الكاملة لمصنفاته الأدبية والفنية والعلمية والتسجيلات السمعية وبرامج الإذاعة التي يرجع تاريخ نشرها إلى ما قبل بدء سريان هذا النظام، وفق المدد المحددة بالمادة التاسعة عشرة من هذا النظام، على ألا تكون مدة الحماية قد انقضت بمقتضى النظام السابق ولم تسقط عنها الحماية في دول المنشأ التي ترتبط مع المملكة باتفاقيات أو معاهدات دولية لحماية حقوق المؤلفين (هيئة حقوق الإنسان السعودية، 2023).

من خلال ما سبق يشير الواقع في هيئة حقوق الإنسان إلى اقتصاره على الأوامر المتعلقة بالملكية الفكرية للمؤلفين وكذلك توصيات عامة وشاملة تتعلق بالملكية العامة والحفاظ على حقوق الآخرين، مع وجود جهاز خاص بمكافحة الجرائم المعلوماتية دون وجود تحديد واضح وصريح لهذه الجرائم، والممارسات التي تتطبق داخل هذا الجهاز، والإجراءات المتبعة للتبليغ عن الاعتداء على ملكية الأفراد الفكرية، فضلا عن إهمال توضيح العقاب التابع لهذا الأمر وكل ما يتعلق به مع ضعف الصلة بينه وبين الهيئة السعودية للملكية الفكرية.

المحور الثالث: تنظيم حماية حقوق الإبداع الفكري في الهيئة السعودية للملكية الفكرية:

تمت الموافقة على إنشاء الهيئة السعودية للمملكية الفكرية مواكبة للنقلة النوعية في تحديث الأنظمة السعودية التي تشهدها المملكة العربية السعودية، حيث ستساهم في رفع مستوى العائد الاقتصادي للملكية الفكرية وتسهيل تسجيل حقوق الملكية الفكرية وترسيخ ثقافة الملكية الفكرية والتشجيع على الابتكار.

حيث صدرت لائحة تنظيم الهيئة السعودية للملكية الفكرية في14/ 9/ 1439هـ، وهي هيئة تقوم بحماية وتنظيم مجالات الملكية الفكرية ومقرها الرئيسي الرياض، وهي أحد مبادرات وزارة التجارة والاستثمار السعودية ضمن برنامج التحول الوطني 2020م، لتقوم بتنظيم مجالات الملكية الفكرية في المملكة من خلال مجموعة الركائز التالية:

- إدارة عمليات الملكية الفكرية.
- تقديم خدمات الملكية الفكرية.
- توليد واستخدام حقوق الملكية الفكرية.
- إنفاذ حقوق الملكية الفكرية.

ISSN : 2410-1818

وتتجلى رسالة الهيئة السعودية للملكية الفكرية في العمل على تعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني، وتوجيه منظومة الملكية الفكرية في المملكة العربية السعودية، هذا ويترأس مجلس إدارة الهيئة وزير التجارة والاستثمار، وتضم عضوية ممثلي كل من وزارة التعليم، ووزارة المالية ووزارة الإقتصاد والتخطيط، ووزارة الخارجية، ووزارة الثقافة والإعلام، ووزارة الاتصالات وتقنية المعلومات السعودية، والهيئة العامة للغذاء والدواء، ومدينة الملك عبد العزيز للعلوم التقنية، والهيئة العامة للجمارك، بالإضافة إلى عضوية ممثلين عن القطاع الخاص، وتهدف الهيئة إلى تنظيم مجالات الملكية الفكرية في المملكة، ودعمها وتنميتها ورعايتها وحمايتها، وإنفاذها، والارتقاء بها وفق أفضل الممارسات العالمية (الهيئة السعودية للملكية الفكرية، 2023).

ومن أبرز مهام الهيئة إعداد الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها، ووضع خطط عمل وبرامج زمنية لها بالتنسيق والتعاون مع الجهات ذات العلاقة، واقتراح الأنظمة واللوائح المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، وتسجيل حقوق الملكية الفكرية ومنحها وثائق الحماية وإنفاذها، وتوفير المعلومات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية وإتاحتها للجمهور، والتوعية بأهمية الملكية الفكرية وحماية حقوقها إضافة إلى تمثيل المملكة في المنظمات الدولية والإقليمية ذات العلاقة بحقوق الملكية الفكرية والدفاع عن مصالحها، وإبداء الرأي في شأن الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، فضلا عن متابعة تنفيذ الالتزامات المترتبة على انضمام المملكة إلى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالملكية الفكرية، كما تعمل الهيئة على تعزيز الاستفادة من الملكية الفكرية لبناء اقتصاد متقدم قائم على المعرفة إلى جانب إنشاء قواعد للمعلومات في مجال عمل الهيئة، وتبادل المعلومات مع الجهات المحلية والإقليمية والعالمية، كما تقوم بالترخيص للأنشطة ذات العلاقة بمجال عمل الهيئة (الهيئة السعودية للملكية الفكرية، 2023).

وقد أصبحت السعودية أمام مرحلة جديدة يتم من خلالها تحميل أدوات اقتصاد المعرفة، واستثمار الإمكانات القوية التي يرتكز عليها اقتصاد البلاد، حيث ستسهم الهيئة السعودية للملكية الفكرية في تنظيم العمل وتوحيد الجهود، بعد أن كانت حقوق الملكية الفكرية في المملكة موزعة بين أكثر من جهة، وهي وزارة التجارة والاستثمار بشأن العلامات التجارية، ووزارة الثقافة بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ومدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية بالنسبة لتسجيل براءات الاختراع (الحازمي، 2018، ص 23).

ونظراً للأهمية البالغة للملكية الفكرية في تقدم المجتمعات وتطورها، تولي المملكة العربية السعودية اهتماما كبيرا لحماية وتعزيزوإنفاذ الملكية الفكرية، لما لها من تأثير على الاقتصاد المحلي والعالمي، وحرصا من الهيئة السعودية للملكية الفكرية ممثلة بالأمانة العامة للجان الفصل في منازعات

ISSN : 2410-1818

الملكية الفكرية على مواكبة هذا التطور والعمل وفق رؤية المملكة 2030م، فقد سعت لرفع الكفاءة التشغيلية بمختلف جوانبها من خلال دعم لجان الملكية الفكرية من خلال تأسيس أمانة عامة للجان لغرض الوصول إلى أعلى درجة من الكفاءة وجودة الخدمات المتعلقة بقضايا الملكية الفكرية التي تختص بها اللجان المنصوص عليها في أنظمة الملكية الفكرية بما يضمن الشفافية والعدالة وسرعة الإنجاز، وتأكيدا على حماية الإبداع الفكري والملكية الفكرية للأفراد قامت الهيئة السعودية للملكية الفكرية بإنشاء اللجنة الدائمة لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، والتي تهدف إلى تحسين عمل منظومة الإنفاذ وتعزيز الجهود الرامية لتطوير أساليب العمل والإجراءات، وتحقيق التناغم والانسجام وتنسيق الجهود بين الجهات الحكومية والأهلية، بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، والارتقاء بها إلى مستوى يليق بمكانة المملكة العربية السعودية (الهيئة السعودية للملكية الفكرية، 2023).

كما يلاحظ تميز النظام التشريعي السعودي في حماية حقوق الملكية الفكرية عن غيره من قوانين الدول العربية بصياغة منفردة تجعله واحدا من أكثر الأنظمة التشريعية في الوطن العربي صرامة وقوة في مجالات دعم مشاريع الابتكار والإبداع وفي ظل التحولات الحديثة التي تفرزها البيئة الرقمية تعمل المملكة العربية السعودية بشكل دائم على تحديث الأنظمة والسياسات، بهدف تعزيز أوجه حماية حقوق الملكية الفكرية في مجالات الإبداع الفكري، وتطوير التشريعات الخاصة بها، لتمكين المستفيدين من تسجيل حقوقهم وحفظها وإتاحة حق التقاضي في حال انتهاك الحقوق (خليل، 2010، ص106).

علاوة على ذلك قيام أجهزة المملكة وهيئاتها المعنية بحماية حقوق الملكية الفكرية، ولا سيما "الهيئة السعودية للملكية الفكرية" بدور التوعية والتحفيز في الابتكار والإبداع بأحدث البرامج النوعية في مجالات الملكية الفكرية، والتعاون مع الجهات ذات العلاقة، والمستفيدة من حماية حقوق الملكية الفكرية والتي تتعاون فيما بينها وبشكل دائم لصياغة استراتيجية وطنية، تعظم المكاسب التي حققتها المملكة في السنوات الأخيرة فيما يختص بشأن الملكية الفكرية، وذلك ببناء وتوجيه منظومة للملكية الفكرية بالمملكة، بما يحقق الموائمة والتكامل بينها وبين المنظومات الاقتصادية التنموية الأخرى(عبدالله، 2014، ص53).

فتحسين السياسات التنظيمية للملكية الفكرية بالمملكة كما ظهر في الهيئة السعودية للملكية الفكرية، يتواءم مع تطوير كلا من البنية التحتية للملكية الفكرية، وسياسات واستراتيجيات توليد الملكية الفكرية، فضلا عن تطوير سياسات استغلال أصول الملكية الفكرية، وسياسات وإجراءات حماية الملكية الفكرية وإنفاذها.

ISSN : 2410-1818

كما أقرت الهيئة السعودية للملكية الفكرية السعودية خلال السنوات الماضية عددا من القوانين في نظامها، مثل نظام العلامات التجارية، الصادر بمرسوم ملكي في العلم 2016م، ونظام براءات الاختراع والتصميمات التخطيطية والأصناف النباتية والنماذج الصناعية الصادر في عام 2004م، ونظام حماية حقوق المؤلف، الصادر في عام 2003م، ونظام الأسماء التجارية الصادر في عام 1999م.كما اعتمدت المملكة قوانين متعلقة في الملكية الفكرية منها نظام التحكيم الصادر في عام 2012م، ونظام عقوبات نشر الوثائق والمعلومات السرية وإفشائها الصادر في 2011م، ونظام مكافحة الغش التجاري الصادر في عام 2008م، ونظام ديوان المظالم الصادر في عام 2007م، وكذلك نظام مكافحة جرائم المعلوماتية الصادر في عام 2007م، ونظام حماية التعاملات الإلكترونية الصادر كذلك في العام ذاته، وغيرها من القوانين المعنية، ولم يقتصر الأمر على هذا الحد بل ترجمت المملكة جهودها في التعاون الدولي في سبيل تطوير حماية الملكية الفكرية بتوقيعها عدد من المعاهدات الدولية المرتبطة بالملكية الفكرية، ومنها المنظمة العالمية للملكية الفكرية التي انضمت لها بتاريخ 2005/11/11، وكانت المملكة العضو رقم(149) فيها، كما وقعت المملكة معاهدة قانون البراءات في عام 2013م، ومعاهدة التعاون في شأن البراءات عام 2013م، واتفاق باريس لحماية الملكية الصناعية عام 2004م، كذلك اتفاق برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية عام 2004م، واتفاق إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية عام 1982م.(الحازمي، 2018، ص21).

مما سبق يتضح بأن العلاقة تكاملية بين الهيئة السعودية للملكية الفكرية، وقوانين حماية الملكية الفكرية للمؤلف في النظام الأساسي للحكم وكذلك المعاهدات والإتفاقات الدولية لحماية حقوق الإبداع الفكري والاختراعات والابتكارت، كما ترجمت الهيئة الإعلانات والبنود التي وضعتها هيئة حقوق الإنسان المرتبطة بحق الإبداع الفكري وحقوق الملكية الفكرية للمؤلفين إلى ممارسات يمكن من خلالها إحكام الحصار على منتهكي هذه الحقوق ومحاصرتهم ومعاقبتهم، وذلك حفاظا على حقوق الآخرين، وتنمية صفة الأمانة العلمية وغيرها من الصفات التي تساعد على تطور المجتمع وتقدمه.

المحور الرابع: الملامح التربوية لحماية حقوق الإبداع الفكري من منظور التربية الإسلامية:

مفهوم حقوق الإبداع الفكري في التربية الإسلامية:

يعد الإبداع الفكري من المواقف والمصطلحات التربوية التي تحتاج إلى توضيح موقف التربية الإسلامية منه، خاصة وأن هناك من يخلط بين الإبداع والبدعة، فالإسلام قد فرق بين المصطلحين ووضح ذلك في كثير من المواقف والآيات والأحاديث النبوية. ولا يختلف الوضع عند عرض مصطلح حقوق الإبداع والملكية الفكرية للأفراد، فالحفاظ على ملكية الأفراد واجبة حتى وإن كانت أفكار ومخترعات جديدة فلا يقتصر الأمرعلى الحقوق المالية والمادية.

ISSN : 2410-1818

وقد عرض عمارة (2020، ص3) لهذه الفكرة في كتابه الإبداع الفكري والخصوصية العقائدية الذي أكد فيه على أهمية الإبداع الفكري لجميع الأفراد، وقد انطلق عمارة من قول النبي صلى الله عليه وسلم الذى يقول فيه "إن أصدق الحديث كتاب الله وإن أفضل الهدى هدى محمد وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار".(رواه مسلم). وانطلاقا من هذا الحديث ظن البعض تحريم الإسلام لكل إبداع ولجميع المحدثات والمستجدات دونما تمييز بين إبداع يخالف ويناقض الكتاب والسنة والبدعة في ثوابت الدين هي التي تخالف ما يجب فيه الاتباع ويحرم فيه الابتداع، وبين الإبداع المحمود فى الفكر الإنسانى والصناعات العمرانية بل في الفضائل الدينية التي لا تقع فى حيز المخالفة لأصدق الحديث.

وإذا كانت عمارة الأرض من المقاصد العظمى من وراء استخلاف الله للإنسان، فإن الإبداع الإنساني في سائر ميادين العمران البشرى داخل في السبل والآليات التي لابد منها لتحقيق مقاصد هذا الاستخلاف شريطة ألا يخالف هذا الإبداع دينا ثابتا في البلاغ القرآني أو في البيان النبوي لهذاالبلاغ، ولأن المسلمين قد أجمعوا على جواز وصف الإنسان بالعالم مع أنها من صفات الله - سبحانه وتعالى - الذي ليس كمثله شيء لا في الذات ولا في الصفات، فعلم الله كلي ومحيط وسبب في وجود الموجودات، بينما علم الإنسان جزئي ونسبي ومعلوم وسبب عن الموجودات.

لذلك يتضح مما سبق الاختلاف الواضح بين البدعة والإبداع الفكري، كما يتضح أهميته في إعمار الكون وتحقيق النفع للفرد والمجتمع على حد سواء، كما أنه يساعد الإنسان على تحقيق الغاية التي خلق من أجلها وهي إعمار الكون.

وقد أطلق الإسلام العنان لكل مبدع أن يشد همته، ويقدح زناد فكره ويعود بما ينفع الإنسانية كلها، دونما حجر في هذا المجال، طالما أن الأمر لا يمس العقيدة، أو يكون على حساب مصلحة عامة؛ لذا تجد النصوص من الكتاب والسنة تتضافر كلها لإرساء مبدأ حرية الإبداع لأن الإسلام ينظر إلى الأمر على أنه جزء أو حلقة في منظومة إسلامية عامة وشاملة تفضي بعضها إلى بعض لتحقق في النهاية الغاية من وجود الإنسان في الأرض، وبذلك يدخل الإبداع ضمن دائرة، قوله تعالى "**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**" (الطور، 56) وقوله تعالى " **إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً**" (البقرة، 30).

ISSN : 2410-1818

وتوجد الكثير من المواقف القرآنية التي تدعوا إلى التفكير الإبداعي والتي يمكن عرض بعضها في النقاط الآتية:

- إبداع ذو القرنين في بناء السد قال تعالى: "**آَتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّى إِذَا سَاوَى بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آَتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا**" (الكهف، 96). فهو بذل أتى لما لم يستطيع غيره القيام به، مما يؤكد فكره الإبداعي الذي ميزه عن غيره في ذلك الوقت.

- إبداع سيدنا يوسف عليه السلام في حل مشكلة مصر الاقتصادية فترة الجدب والجفاف وذلك عند إخبارهم بالمشكلة الاقتصادية والحل الأمثل لها قال تعالى: "**قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ**" (القرآن الكريم،يوسف، :47) فما فعله يوسف في ذلك الموقف من إنقاذ مر من هلاك محقق مكنه من تولى شئون مصر الاقتصادية نظير فكره المستنير.

- مبادرة الهدهد الإبداعية في اكتشاف ملكة ضالة كافرة، ثم سعيه لهدايتها: "**فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ** (القرآن الكريم، النمل:22) وكان ذلك السبب الرئيس الذي منع سيدنا سليمان من ذبح الهدد.

- حتى الجن يبدعون: " **يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ**" (القرآن الكريم، سبأ:13). فالإبداع بذلك هبة من الله عز وجل يهبها لمن يشاء من عباده ومخلوقاته.

- إبداع الذي عنده علم من الكتاب وتفوقه على قدرة الجن في الإتيان بعرش بلقيس لسليمان عليه السلام "**قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آَتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ**.." (القرآن الكريم، النمل:40).

- إبداع الخضر في التعامل مع الأزمات و حل المشكلات للآخرين حيث خرق السفينة لينجيها من القراصنة وقتل الغلام العاق لوالديه الصالحين ليبدلهما الله خيرا منه وكذلك بناء الجدار للحفاظ على مال اليتيمين اللذين اتصف والديهما بالصلاح.

فالتفكير الإبداعي هبة وهبها الله للإنسان ميزه بها عن سائر المخلوقات، ولا يتساوى فيها الجنس البشري نفسه، فقد وهب الله سبحانه وتعالى بعض الأفراد ملكات خاصة وصفات ومهارات يتميز بها عن غيره من الأفراد، وعلى النقيض من هذا يوجد بعض الأفراد الذين لا يسعنا أن نصف الشخص منهم بأنه "انتهازي" يستغل مهارات وأفكار غيره لكي يحقق مصلحة شخصية له دون إرجاع الفضل المادي والمعنوى لصاحب الفكرة أو الاختراع الذي قد استغله، والأكثر من ذلك أن هناك من ينسب هذه الأفكار والمشروعات والابتكارات إلى نفسه متجاهلا صاحبها تماما؛ لذا سوف يتناول

ISSN : 2410-1818

الباحث في الجزء الآتي من البحث حقوق الإبداع الفكري وكيفية الحفاظ عليها من منظور التربية الإسلامية.

حقوق الإبداع الفكري وكيفية الحفاظ عليها من منظور التربية الإسلامية.

حظيت مسألة االحقوق الفكرية الإبداعية خلال الآونة الأخيرة باهتمام بالغ، ليس على مستوى الدولة الواحدة فحسب، بل على المستوى الإقليمي والعالمي، حتى أضحى الاهتمام بها من قبل أي دولة أو مجتمع علمي دليل على مواكبة التطور والحداثة وإقرار المجتمع المتمدن، وبهذا الفهم أصبحت الملكية الفكرية صوناً لحقوق الإنسان تذكر حيثما ذكر، ولا شك بأن الإنسانية اليوم تعيش تسارعا غير مسبوق نحو عالم الفكر والمعرفة، حيث أصبح تقدم الدول ورقيها يقاس بمقدار ما تملكه من معلومات وما تنتجه العقول المبدعة فيها من أفكار، بعد أن كان يقاس ذلك بمقدار ما تملكه من قوة المال وترسانة السلاح.

ويعد الحبيب المصطفى عليه الصلاة والسلام هو أول من تحدث في قيمة الفكر الإنساني متى أفرغ في مستودع علمي تتوارثه الأجيال، أن يقول صلوات الله وسلامه عليه فيما رواه ومسلم: (إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له)، ويحمد للخلف الصالح من زعماء أمة المسلمين تعقب سنة سيدنا محمد الذي كان لا ينطق عن الهوى، وجمعها وتصنيفها وتحديد سندها، واتخاذ ما يلزم من إجراءات كفلت حماية سننه عليه الصلاة والسلام ضد التحريف أو التعديل أو التلف أو الإضافة، فالسنة قد حفظت بفعل المخلصين من الأولين والذين أودعوا سنة سيد ولد آدم صلى الله عليه وسلم - في صحف فرضوا عليها رقابة صارمة لحمايتها على مدى الزمن، كما حفظ رب العزة والجلال قرآنه القائل فيه تبارك وتعالى: "بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ (21) فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ" (القرآن الكريم البروج: 21، 22)، وقوله عز وجل "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ" (الحجر:9). ولن يصيب قرآنه المجيد التحريف كما حدث في صحف القرون السابقة عند اليهود والنصارى يقول المتعال "فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا..." (المائدة:13)، يتضح من ذلك أهمية الحفاظ على الحقوق الفكرية وعدم التعرض لها، والذي يعد التعدي على الحقوق الفكري للغير جريمة بل إنه سرقة تستوجب العقاب في ذلك (رضا، 1997، 22).

كما اعترف علماء الإسلام بالحق الأدبي للمؤلف في حماية مؤلفه من السرقات والتدليس والانتحال والتحريف بلا خلاف، وأشهر مثال على ذلك العناية بالإسناد للحديث النبوي فوضعوا قواعد الجرح والتعديل حفاظا على الأمانة العلمية، ومنها تحريم السرقات بأنواعها، واشتراط الأمانة العلمية في كل مؤلف كما شرع عقوبات لمن خالف تلك القواعد، وقد تأثر التأليف والمؤلف بالناشرين قديما مع اختلاف العصور وطرق النشر، فقديما كانت طبقة الوراقين، والنساخ هم الناشرين للمؤلفات وكان

ISSN : 2410-1818

الكثير منهم من يقتات من النسخ ويرتزقون به، وكانت للوراقين أسواقا بمثابة المعاهد العلمية وكانت صناعتهم رائجة، لذا كان "آفة العلم خيانة الوراقين"؛ وكان العلماء الأوائل يحرصون على نسخ كتبهم بأنفسهم حيث عرف علماء المسلمون النسخ كوسيلة لإبراز مؤلفات تخطها أيديهم على الورق بعد بذل الجهد في التفكير والكتابة، بل وإعداد المداد حرصا على مؤلفاتهم من التحريف أو السرقة، كما كان الكثير من العلماء والأدباء يحترفون النسخ ويمتهنون الوراقة والكتابة التي كانت تقوم على استنساخ الكتب وتصحيحها حتى لا يقع فيها تحريف (لحرش، 2012، 93).

وفي السياق ذاته؛ قام أحد الباحثين الميس (2011، ص 2) بعمل دراسة تتعلق بالتكيف الشرعي لمسألة الحقوق الفكرية الإبداعية للحفاظ على الإبداع الفكري للعلماء والأدباء والمفكرين وغيرهم من المبدعين في شتى المجالات، وقد أوضح الميس أن الأسس التي يقوم عليها حماية حق المؤلف إنما هو الابتكار، بغض النظر عن قيمته ومظهر التعبير عنه، فالابتكار هو الأساس الذي تقوم عليه حماية القانون، فالابتكار بمثابة النسب الشرعي الثابت من الزواج الصحيح، فلا يصح ادعاؤه من الغير، ولا نسبه إلى غير صاحبه، كما أوضح أن الحقوق الفكرية الإبداعية تختلف عن الملكية المادية بأنها مؤقتة، بمعنى أنه يتم حماية الامتياز لمدة عشرين عام من تاريخ التصنيف، ويدوم حق المؤلف طول حياته وسبعون عاما آخر بعد مماته ثم تصبح ملكية عامة يمكن للجميع الاستفادة منها، وتغدو متوافرة لمن شاء بدون تكلفة، أي تأخذ طابع الشيوع بين الناس.

فالحق الأدبي للإنتاج الفكري معترف به منذ القدم كما اعترفوا بمقابله المالي من مكافأة وغيرها، وجاء في فتاوى المجمع الفقهي الكويتي أن للمؤلف والمخترع حق فيما ألف أو ابتكر وهذا الحق هو ملك له شرعا، ولا يجوز لأحد أن يسطو عليه دون إذنه، وهو يورث من صاحبه، فحق حماية الحقوق الفكرية الإبداعية لا ينبغي أن يكون فيه خلاف وهو يعتمد على المصلحة المرسلة، إذ لا توجد نصوص صريحة لكن الشريعة الإسلامية تحرم السرقات بأنواعها، وأخذ مال الغير بغير حق مهما صغرت قيمته، كما شرع الإسلام عقوبة فهو كالسرقة ولكن ليس فيه حد أو عقوبة محددة شرعا كالنهب والغش والتدليس وليس فيه خلاف بين الفقهاء في حرمة سرقة الحقوق الفكرية فهو من هذا القبيل، محرم شرعا لعموم النصوص التي تحرم السرقة بأنواعها كما تدخل ضمن عقوبات المجرمة، فالشريعة تحمي الحقوق وتحقق العدل وتمنع الاعتداء على الآخرين لأن الحق هو العدل والعدل أساس الملك (لحرش، 2012، 98).

ISSN : 2410-1818

التوصيات:

من خلال العرض السابق للدراسات السابقة والإطار النظري للبحث، واستقراء القوانين والمواقع الرسمية المرتبطة بحقوق الإبداع الفكري والحفاظ على الملكية الفكرية للمبدعين والمبتكرين وأصحاب المشروعات المختلفة في المملكة العربية السعودية اتضح وجود بعض أوجه القصور على الرغم من المجهود الذي تبذله المملكة في سبيل تحقيق ذلك، لذا يقوم الباحث في هذا الجزء من البحث بوضع بعض التوصيات والمقترحات التي قد تسهم في تحسين حماية حقوق الإبداع الفكري في المؤسسات الحقوقية السعودية، ويمكن عرض ذلك في النقاط الآتية:

- سن وتنظيم التشريعات التي تكفل حماية فعالة لهذه الحقوق باعتبار أنه أصبح للاستثمار مفهوما واسعا يشمل هذه الحقوق كالتراخيص باستعمال العلامات وبراءات الاختراع، لذلك يتوجب على الدولة الراغبة في استقطاب الاستثمارات الأجنبية حماية هذه الحقوق من المنافسة غير المشروعة.

- العمل على تفعيل وإنفاذ القانون من خلال الرقابة التي تضمن تنفيذه وعمل حملات رقابية بشكل مستمر خاصة على الأماكن التي يكثر انتهاك الحقوق بها مثل تلك التي تتواجد بجانب الجامعات.

- رقمنة الإنتاج العلمي من أبحاث وكتب ورسائل وغيرها من مظاهر الفكر الإبداعي حتى يسهل الحفاظ علية واكتشاف المنتحلين وأصحاب السرقات العلمية.

- تفعيل دور الرقابة الخاصة بالإنترنت بشكل أكبر وذلك للوصول للأشخاص الذين ينشئوا المواقع ويتيحوا عليها الكتب والمطبوعات دون إذن أصحابها.

- تفعيل الحماية لكافة عناصر الملكية الفكرية والصناعية عن طريق تطوير قوانين الملكية الفكرية وجعل العقوبات رادعة في حالة الاعتداء.

- تعديل بعض المواد في التشريع السعودي الخاص بحق المؤلف مثل زيادة الغرامات وفترات العقوبات والعمل على الفصل السريع في مثل تلك الجرائم والانتهاكات الحقوقية.

- تنمية الوعى العام بالأهمية المتزايدة لمفهوم حماية الحقوق الفكرية الذي يؤثر بشكل مباشر على إمكانيات الاستثمار في تطوير الابتكارات والاختراعات الوطنية، وتكييف ما يستورد من تكنولوجيا ومعرفة فنية أجنبية مع الاحتياجات المحلية.

- مراجعة معظم قوانين حماية حقوق الملكية الفكرية والتأكد من مواكبتها للاتجاهات الحديثة فى مجال الملكية الفكرية على الصعيد الدولي.

- التوسع فى تدريس قوانين الحقوق الفكرية، وإدراجها كمادة ضمن مقررات بعض الكليات المعنية بذلك.

ISSN : 2410-1818

المراجع:

القرآن الكريم.

أبادي، الفيروز.(د.ت). *القاموس المحيط*.دار الجيل.

الإبراهيم،تهاني محمد (2021م).الإبداع الفكري بين الأصالة والمعاصرة والمتطلبات الوظيفية في التصميم الداخلي.*مجلة بحوث، جامعة الاسكندرية، كلية التربية*، (15).

أبوحديد، سارة.(2019).الإبداع في الريادة في ظل حقوق الملكية الفكرية. *مجلة العلوم القانونية والسياسية.مجلة جامعة القدس كلية الحقوق، 1*(2).

بدرالدين، نبيل.(2007، مارس).حماية حقوق الملكية الفكرية، المؤتمر العربي الثاني: التوجهات المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية.مسقط:المنظمة العربية للتنمية الإدارية.

بوعلوط،فايزة.(202م).حماية حق التاليف والإبداع في الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية، *مركز جيل للبحث العلمي* (13).

الأحمدي،تغريد جابر (2023م). تصور مقترح لدور الجامعات السعودية في تنمية ثقافة الإبداع الفكري في مجالي التعليم والبحث العلمي في ضوء تجارب بعض الدول.*مجلة التربية*،*2*(197).

الحازمي، علي. (2018). الملكية الفكرية: الدرع الواقي لحماية الإبداع الفكري ولبنة من لبنات بناء اقتصاد المعرفة، *مجلة الدبلوماسي. وزارة الخارجية. معهد الأمير سعود الفيصل للدراسات الدبلوماسية* (91).

حمادنه، برهان محمود.(2014م). *التفكير الإبداعي*.عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع.

الأحمر، كنعان. (2008). *دور حق المؤلف والحقوق المجاورة في النهوض بالإبداع والاستثمار في المجالات الأدبية والموسيقية والفنية*. ندوة الوينو الوطنية حول حق المؤلف والحقوق المحاورة للمحامين والقضاة. دمشق. جروان، فتحي.(2004).*الموهبة والتفوق والإبداع*. دار الفكر.

جميعي، حسن. (2004). *مدخل إلى حقوق الملكية الفكرية. ندوة الويبو الوطنية عن الملكية الفكرية للصحفيين ووسائل الإعلام*. المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

خليل، فخرى محمود.(2010، يونيو) *الأسس القانونية للملكية الفكرية الأدبية والفنية وتطبيقاتها في البيئة الرقمية*.المؤتمر الحادي والعشرون للإتحاد العربي للمكتبات. بيروت. الاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات.

ISSN : 2410-1818

رضا، عبدالحكيم. (1997). الحماية الجنائية لحقوق الملكية الفكرية. الوعيالإسلامية. *وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية*. 3 (374).

دناوي، مؤيد.(2008م).*تطوير مهارات التفكير الإبداعي تطبيقات على برنامج كورت*.عالم الكتب الحديث.

رمزي، مينا عبدالرؤوف. (2010). الملكية الفكرية بين الحماية والقرصنة: دراسة لواقع حق المؤلف في مصر مقارنة بكل من الهند والبرازيل. *مكتبات نت*. *11* (3).

الزهراني،فهد غرم الله (2006م).*حقوق الإنسان التربوية والتعليمية والثقافية في المواثيق الدولية*[رسالة دكتوراه غير منشورة]جامعة أم القرى.

السبوع، ماجدة خلف. (2016م). *التفكير الإبداعي*.دار وائل للنشر والتوزيع.

شهاب، رانيا محمد.(2016م). *الإبداع*. دار وائل للنشر والتوزيع.

الصايغ، محمد إبراهيم (2012م)*دور المنظمة العالمية للملكية الفكرية في حماية الملكية الفكرية*[رسالة ماجستير غير منشورة]جامعة الجزائر. كلية الحقوق.

الصرن، رعد. (2020). *إدارة الإبداع والابتكار*. منشورات الجامعة الافتراضية السورية.

طاشمان، غازي.(2009م). *التفكير الإبداعي في الدراسات الاجتماعية*.دار جليس الزمان للنشر والتوزيع.

الطائي، رغد فوزي. (2011). الترخيص باستخدام حقوق الملكية الفكرية. مجلة مركز دراسات الكوفة. *مركز دراسات الكوفة. جامعة الكوفة* 3 (10).

الطعيمات، هاني (2001م).*حقوق الإنسان وحرياته الأساسية*. دار الشروق.

العباسي، هشام. (2016). *دور النيابة العامة في مجال الملكية الفكرية*[رسالة ماجستير غير منشورة]جامعة محمد الخامس. الرباط.

عبدالرحمن، عبدالرحيم علي.(2009م).*حقوق الملكية الفكرية*.الاسكندرية.دار الفكر الجامعي.

عبدالكريم، محمد عبدالله(2008م).حماية الحقوق الفكرية للباحثين في الاقتصاد الإسلامي.*جامعة الملك عبدالله مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي 2*(3).

عبدالله، آمال زيدان. (2014). *حقوق الملكية الفكرية في الأنظمة السعودية والاتفاقيات الدولية*. مكتبة الرشيد.

عبدالمجيد، محمد (2011م).*الآليات لحماية حقوق الملكية الصناعية*. دار الكتب.

العثيمين، محمد صالح (2006).صحيح مسلم.مكتبة الرشد.

ISSN : 2410-1818

علي، أشرف ذكي. (2013). *الإبداع المجاور وحقوق الملكية الفكرية*. جسور.

عمارة، محمد. (2020). *الإبداع الفكري والخصوصية الحضارية*. نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.

عودة، هناء أحمد. (2012). دليل ضوابط الملكية الفكرية. دراسات في التعليم الجامعي. *مجلة مركز تطوير التعليم الجامعي*. (23).

عيسى، علي محمد.(2013م).*دور المعلم في تنمية إستراتيجيات التفكير الإبداعي:قراءات تحليلية في المواقف الحياتية والتعليمية والتربوية لدى الطلاب*. المؤتمر العلمي العربي العاشر لرعاية الموهوبين والمتفوقين 6(10).

القحطاني، سالم سعيد. (2004) *منهج البحث في العلوم السلوكية*. مكتبة العبيكان.

كمالي، محمد محمود. (2009). *حقوق الملكية الفكرية*. مكتبات.

لحرش، أسعد المحاسن. (2012). الملكية الفكرية بين تشجيع الابتكار وتحريم الاحتكار. *مجلة دراسات وأبحاث*.(6).

المحمودي، محمد سرحان.(2019). *مناهج البحث العلمي*. دار الكتب.

موزاوي، عائشة، عبد القادر. (2020). تأثير حماية حقوق الملكية الصناعية على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر. *مجلة البحوث القانونية والاقتصادية* ، 2 (1).

الميس، خليل محي الدين. (2001). *التكييف الشرعي لمسألة الملكية الفكرية*. المؤتمر العلمي الثالث" موقف الإسلام من مسألة الملكية الفكرية". كلية الشريعة. جامعة جريش.

الأمم المتحدة.(2023).مسترجع من:

https://www.un.org/ar/about us/universal-declaration-of-human-rights

الهيئة السعودية للملكية الفكرية. (2023). مسترجع من:

/ https://www.saip.gov.sa/about

هيئة حقوق الإنسان السعودية. (2023). مسترجع من:

https://www.hrc.gov.sa/website